



وزارة التعليم

الرياض - المملكة العربية السعودية



الموضوع: دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

سعادة وفقه الله
لجميع إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات
(تعيم)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إشارةً إلى، التعيم الوزاري رقم (١٤٤٢/١٢/١٣) وتاريخ (٤٢٠٠٠٧٥٠١/١)،
المتضمن العمل بدليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية الإصدار الأول لعام
(٤٤٢)، وحيث تمت دراسة المقترنات والمرئيات الواردة من إدارات التعليم والجهات ذات
العلاقة بديوان الوزارة، وحرصاً على الاستقرار التعليمي للعام الدراسي القادم (٤٤٥)،
تجدون برفقه دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية الإصدار الثاني (٤٤٥).

لاعتماده والعمل بموجبه من تاريخ صدوره، ويلغى ما يتعارض معه من قرارات أو تعاميم
سابقة.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني.

وزير التعليم

يوسف بن عبدالله البنيان

نوع المعللة: تعليم
رقم المعاملة: ٤٤٠١٣٢٩٠٤٨/١
تاريخ المعاملة: ١٤٤٤-١٢-٢٣
المرفقات: دليل الاستثمار الأمثل



الموضوع: دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

(تعيم)

لجميع إدارات التعليم بالمناطق والمحافظات

سعادة وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى التعيم الوزاري رقم (٤٢٠٠٠٧٥٠١/١) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/١٣هـ، المتضمن العمل بدليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية الإصدار الأول لعام (١٤٤٢هـ)، وحيث تمت دراسة المقترنات والمئيات الواردة من إدارات التعليم والجهات ذات العلاقة بديوان الوزارة، وحرصاً على الاستقرار التعليمي للعام الدراسي القادم (١٤٤٥هـ)، تجدون برفقه دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية الإصدار الثاني (١٤٤٥هـ). لاعتماده والعمل بموجبه من تاريخ صدوره، ويلغي ما يتعارض معه من قرارات أو تعاميم

سابقة.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني.


وزير التعليم

يوسف بن عبدالله البنيان

ص/ مكتبنا.
ص/ مكتب نائب وزير التعليم.
ص/ وكالة الوزارة لشؤون المدرسية.
ص/ الإدارة العامة لشئون المعلمين
ص/ إدارة تخطيط شاغلي الوظائف التعليمية.
محمد السويد



الوزارة
Ministry of Education



دليل الاستثمار الأموال لشاغلي الوظائف التعليمية

الشاعر

03310



جدول المحتويات

المقدمة	المحتوى	رقم الصفحة
١	أولاً: الأهداف	٤
٢	ثانياً: المصطلحات	
٣	ثالثاً: نطاق تطبيق الدليل	
٤	رابعاً: ضوابط عامة	
٥	خامسًا: ضوابط خاصة بمدير المدرسة	
٦	سادسًا: ضوابط خاصة بشؤون المعلمين بإدارة التعليم والمكتب	
٧	سابعًا: ضوابط خاصة بالتكليف للتعلم عن بعد	
٨		
٩		
١٠		
١١		
١٢		
١٣		
١٤		
١٥		
١٦		
١٧		
١٨		
١٩		
٢٠		
٢١		
٢٢		
٢٣		
٤٥		
٤٦		
٤٧		
٤٨		
٤٩		
٥٠		
٥١		
٥٢		
٥٣		
٥٤		
٥٥		
٥٦		
٥٧		
٥٨		
٥٩		
٦٠		
٦١		
٦٢		
٦٣		
٦٤		
٦٥		
٦٦		
٦٧		
٦٨		
٦٩		
٧٠		
٧١		
٧٢		
٧٣		
٧٤		
٧٥		
٧٦		
٧٧		
٧٨		
٧٩		
٨٠		
٨١		
٨٢		
٨٣		
٨٤		
٨٥		
٨٦		
٨٧		
٨٨		
٨٩		
٩٠		
٩١		
٩٢		
٩٣		
٩٤		
٩٥		
٩٦		
٩٧		
٩٨		
٩٩		
١٠٠		
١٠١		
١٠٢		
١٠٣		
١٠٤		
١٠٥		
١٠٦		
١٠٧		
١٠٨		
١٠٩		
١١٠		
١١١		
١١٢		
١١٣		
١١٤		
١١٥		
١١٦		
١١٧		
١١٨		
١١٩		
١٢٠		
١٢١		
١٢٢		
١٢٣		
١٢٤		
١٢٥		
١٢٦		
١٢٧		
١٢٨		
١٢٩		
١٣٠		
١٣١		
١٣٢		
١٣٣		
١٣٤		
١٣٥		
١٣٦		
١٣٧		
١٣٨		
١٣٩		
١٤٠		
١٤١		
١٤٢		
١٤٣		
١٤٤		
١٤٥		
١٤٦		
١٤٧		
١٤٨		
١٤٩		
١٥٠		
١٥١		
١٥٢		
١٥٣		
١٥٤		
١٥٥		
١٥٦		
١٥٧		
١٥٨		
١٥٩		
١٦٠		
١٦١		
١٦٢		
١٦٣		
١٦٤		
١٦٥		
١٦٦		
١٦٧		
١٦٨		
١٦٩		
١٧٠		
١٧١		
١٧٢		
١٧٣		
١٧٤		
١٧٥		
١٧٦		
١٧٧		
١٧٨		
١٧٩		
١٨٠		
١٨١		
١٨٢		
١٨٣		
١٨٤		
١٨٥		
١٨٦		
١٨٧		
١٨٨		
١٨٩		
١٩٠		
١٩١		
١٩٢		
١٩٣		
١٩٤		
١٩٥		
١٩٦		
١٩٧		
١٩٨		
١٩٩		
٢٠٠		
٢٠١		
٢٠٢		
٢٠٣		
٢٠٤		
٢٠٥		
٢٠٦		
٢٠٧		
٢٠٨		
٢٠٩		
٢١٠		
٢١١		
٢١٢		
٢١٣		
٢١٤		
٢١٥		
٢١٦		
٢١٧		
٢١٨		
٢١٩		
٢٢٠		
٢٢١		
٢٢٢		
٢٢٣		
٢٢٤		
٢٢٥		
٢٢٦		
٢٢٧		
٢٢٨		
٢٢٩		
٢٢٩		
٢٣٠		
٢٣١		
٢٣٢		
٢٣٣		
٢٣٤		
٢٣٥		
٢٣٦		
٢٣٧		
٢٣٨		
٢٣٩		
٢٣٩		
٢٤٠		
٢٤١		
٢٤٢		
٢٤٣		
٢٤٤		
٢٤٤		
٢٤٥		
٢٤٦		
٢٤٧		
٢٤٨		
٢٤٩		
٢٤٩		
٢٥٠		
٢٥١		
٢٥٢		
٢٥٣		
٢٥٤		
٢٥٤		
٢٥٥		
٢٥٦		
٢٥٧		
٢٥٨		
٢٥٩		
٢٥٩		
٢٦٠		
٢٦١		
٢٦٢		
٢٦٣		
٢٦٤		
٢٦٤		
٢٦٥		
٢٦٦		
٢٦٧		
٢٦٨		
٢٦٩		
٢٦٩		
٢٧٠		
٢٧١		
٢٧٢		
٢٧٣		
٢٧٤		
٢٧٤		
٢٧٥		
٢٧٦		
٢٧٧		
٢٧٨		
٢٧٩		
٢٧٩		
٢٨٠		
٢٨١		
٢٨٢		
٢٨٣		
٢٨٤		
٢٨٤		
٢٨٥		
٢٨٦		
٢٨٧		
٢٨٨		
٢٨٩		
٢٨٩		
٢٩٠		
٢٩١		
٢٩٢		
٢٩٣		
٢٩٤		
٢٩٤		
٢٩٥		
٢٩٦		
٢٩٧		
٢٩٨		
٢٩٩		
٢٩٩		
٢١٠		
٢١١		
٢١٢		
٢١٣		
٢١٤		
٢١٤		
٢١٥		
٢١٦		
٢١٧		
٢١٨		
٢١٩		
٢١٩		
٢٢٠		
٢٢١		
٢٢٢		
٢٢٣		
٢٢٤		
٢٢٤		
٢٢٥		
٢٢٦		
٢٢٧		
٢٢٨		
٢٢٩		
٢٢٩		
٢٣٠		
٢٣١		
٢٣٢		
٢٣٣		
٢٣٤		
٢٣٤		
٢٣٥		
٢٣٦		
٢٣٧		
٢٣٨		
٢٣٩		
٢٣٩		
٢٤٠		
٢٤١		
٢٤٢		
٢٤٣		
٢٤٤		
٢٤٤		
٢٤٥		
٢٤٦		
٢٤٧		
٢٤٨		
٢٤٩		
٢٤٩		
٢٥٠		
٢٥١		
٢٥٢		
٢٥٣		
٢٥٤		
٢٥٤		
٢٥٥		
٢٥٦		
٢٥٧		
٢٥٨		
٢٥٩		
٢٥٩		
٢٦٠		
٢٦١		
٢٦٢		
٢٦٣		
٢٦٤		
٢٦٤		
٢٦٥		
٢٦٦		
٢٦٧		
٢٦٨		
٢٦٩		
٢٦٩		
٢٧٠		
٢٧١		
٢٧٢		
٢٧٣		
٢٧٤		
٢٧٤		
٢٧٥		
٢٧٦		
٢٧٧		
٢٧٨		
٢٧٩		
٢٧٩		
٢٨٠		
٢٨١		
٢٨٢		
٢٨٣		
٢٨٤		
٢٨٤		
٢٨٥		
٢٨٦		
٢٨٧		
٢٨٨		
٢٨٩		
٢٨٩		
٢٩٠		
٢٩١		
٢٩٢		
٢٩٣		
٢٩٤		
٢٩٤		
٢٩٥		
٢٩٦		
٢٩٧		
٢٩٨		
٢٩٩		
٢٩٩		
٢٠٠		
٢٠١		
٢٠٢		
٢٠٣		
٢٠٤		
٢٠٤		
٢٠٥		
٢٠٦		
٢٠٧		
٢٠٨		
٢٠٩		
٢٠٩		
٢١٠		
٢١١		
٢١٢		
٢١٣		
٢١٤		
٢١٤		
٢١٥		
٢١٦		
٢١٧		
٢١٨		
٢١٩		
٢١٩		
٢٢٠		
٢٢١		
٢٢٢		
٢٢٣		
٢٢٤		
٢٢٤		
٢٢٥		
٢٢٦		
٢٢٧		
٢٢٨		
٢٢٩		
٢٢٩		
٢٣٠		
٢٣١		
٢٣٢		
٢٣٣		
٢٣٤		
٢٣٤		
٢٣٥		
٢٣٦		
٢٣٧		
٢٣٨		
٢٣٩		
٢٣٩		
٢٤٠		
٢٤١		
٢٤٢		
٢٤٣		
٢٤٤		
٢٤٤		
٢٤٥		
٢٤٦		
٢٤٧		
٢٤٨		
٢٤٩		
٢٤٩		
٢٥		

مقدمة

إن المعلم من أهم الركائز الأساسية للعملية التعليمية وهو المحرك الأساس لجميع عناصر تلك العملية ولا تتمكن المنظومة التعليمية من تحقيق أهدافها إلا بوجود المعلم الذي يعتبر المزود المباشر للخدمات التعليمية للمتعلمين داخل الصف الدراسي، ومن هذا النطلق سعت وكالة الوزارة لشؤون المدرسيّة ممثلة بالإدارة العامة لشئون المعلمين إلى تحديث وإصدار النسخة الثانية من دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية لعام ١٤٤٤هـ، لجميع المدارس والبرامج والمعاهد، من خلال إقامة ورشة عمل بمشاركة قطاعات الوزارة ذات العلاقة (وكالة التخطيط والتطوير ووكالة الموارد البشرية ووكالة التعليم العام ووكالة الخدمات المشتركة والإدارة القانونية) وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات، ودراسة نتائج تطبيق النسخة الأولى من الدليل سعياً لوضع آليات منظمة للعمل موحدة ومجودة ومحددة للفئة المستهدفة ومنفذة في جميع الإدارات التعليمية لاستثمار شاغلي الوظائف التعليمية وتحقيق الأهداف المرجوة ومستفيدين من التغذية الراجعة بعد التطبيق لضمان التحسن المستمر وتجوييد الأداء.

دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الأول



أولاً: الأهداف

يهدف الدليل إلى تحقيق الاستئثار الأمثل للكوادر التعليمية من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال:

١. توحيد إجراءات إدارات التعليم في سد الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية.
٢. تحقيق العدالة بين شاغلي الوظائف التعليمية في تطبيق آلية التكليف لسد الاحتياج.
٣. تحقيق الاستقرار الأمثل للميدان التعليمي من خلال سد الاحتياج لتجويد العملية التعليمية.

ثانياً: المصطلحات

المصطلح	التعريف
الوظائف التعليمية:	الوظائف الثابتة التي تعمد في الميزانية أو تلك التي يتم التكليف عليها بحسب الأسماء الواردة في اللائحة.
إدارة التعليم:	مؤسسة تعليمية تعنى بتنظيم وإدارة العمل التعليمي، وتحت مظلة وزارة التعليم وتشمل قطاعاً أو أكثر ضمن نطاق جغرافي محدد.
مكتب التعليم:	وحدة إدارية تهم بمتابعة العمل المدرسي وتطويره وتقويمه بغرض زيادة كفاءته ورفع فاعليته وهو يتبع لإدارة التعليم ضمن نطاق جغرافي محدد.
القطاع:	يشمل شريحة نقل أو أكثر داخل إدارة التعليم ضمن نطاق جغرافي محدد.

المصطلح	التعريف
الشريحة:	تشمل مدرسة أو أكثر داخل القطاع ضمن نطاق جغرافي محدد.
المدرسة:	مؤسسة تعليمية يتم داخلها تنفيذ عمليات التعليم والتعلم والبرامج التعليمية لجميع مراحل التعليم العام (ابتدائي- متوسط-ثانوي)، ورياض الأطفال.
الطفولة المبكرة:	هي المرحلة التي تشمل رياض الأطفال من سن (٣) سنوات إلى الصف الثالث ابتدائي.
التشكيليات المدرسية:	المكلفو من شاغلي الوظائف التعليمية بأعمال إدارية داخل المدرسة ك(مدير المدرسة، ووكيل المدرسة، والموجه الطلابي، ورائد النشاط، ومعلم الموهوبين، ومن في حكمهم).
التشكيليات الإشرافية:	كل من هو مشمول بـلائحة الوظائف التعليمية ومكلف بأعمال إشرافية.
مساعد معلم:	من يشغل هذه الرتبة ويمارس مهام مساندة لهمة التعليم
المعلم:	من يزاول مهنة التعليم عند نفاذ اللائحة وهو يحمل مؤهلاً دون الجامعي وتم تسكينه على هذه الرتبة.
معلم ممارس:	من حقق شروط الحصول على هذه الرتبة وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.
معلم متقدم:	من حقق شروط الحصول على هذه الرتبة، وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.

المصطلح	التعريف
معلم خبير:	من حق شروط الحصول على هذه الرتبة، وبدأ في ممارسة مهامها ومسؤولياتها.
المعلم الزائد:	من كان زائداً عن حاجة المدرسة بعد تغطية الحصص الصيفية المعقدة بالخطبة الدراسية.
الاحتياج التعليمي:	احتياج المدارس من شاغلي الوظائف التعليمية وفق الخطة الدراسية وقرار التشكيلات الدراسية.
سد الاحتياج التعليمي:	يشمل سد الاحتياج التعليمي داخل المدرسة وتحقيق الموازنة بين نسبية المعلمين والمعلمات في أثناء العام الدراسي.
التكليف:	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل في مدرسة أو أكثر لسد الاحتياج التعليمي، لمدة محددة مع بقاء ملاكه على جهة عمله الأساسية.
التكليف الكلي:	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل خارج جهة عمله كلياً لسد الاحتياج التعليمي.
التكليف الجزئي:	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالعمل خارج جهة عمله بعض أيام الأسبوع أو جزءاً من اليوم الدراسي لسد الاحتياج التعليمي.
التكليف عن بعد:	تكليف شاغل الوظيفة التعليمية بالتدريس عن بعد لسد الاحتياج التعليمي داخل قطاعات إدارة التعليم أو إدارات التعليم الأخرى من خلال الأنظمة الإلكترونية لمدة محددة مع بقاء ملاكه على جهة عمله الأساسية.
الموازنة:	تقليل التباين بين نسبية المعلمين في المدارس.
مسافة الانتداب:	مسافة تزيد عن (٧٥) كم من جهة عمله الأساسية (مقر المنتدب) إلى المدرسة المكلف بها (المقر المنتدب إليه) فأكثر للطرق المسفلة، و(٤٠) كم للطرق غير المسفلة، و(١٥) كم للأماكن التي لا تصل إليها السيارات أو سبل المواصلات الحديثة وفق تعليم وزارة الخدمة المدنية (سابقاً) رقم (٤٥ / ٣٦) وتاريخ ٢٨/٧/١٤٠٦هـ.

المصطلح	التعريف
التخصص:	المؤهل الدراسي الذي تم التعيين عليه، أو المؤهل الدراسي الذي حصل عليه وهو على رأس العمل وتم اعتقاده وتعديل مسماه وفق الأنظمة واللوائح.
مدارس الإسناد:	مدارس البنات التي يسند فيها تعليم البنين من الصف الأول والثاني والثالث الابتدائي إلى معلمات في مدارس الطفولة المبكرة.
جهة التنفيذ:	ادارة/قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم ومكاتب التعليم المسئولة عن التكليف مباشرةً أو غير مباشرةً.
النصاب التعليمي:	يكون النصاب التعليمي وفقاً للآتي: ١. للمعلم الممارس والمعلم (٢٤) حصة صفية. ٢. للمعلم المتقدم (٢٢) حصة صفية. ٣. للمعلم الخبر (١٨) حصة صفية. ٤. لعلم التربية الخاصة في رتبة معلم ممارس (١٨) حصة صفية. ٥. لعلم التربية الخاصة في رتبة معلم متقدم (١٦) حصة صفية. ٦. لعلم التربية الخاصة في رتبة معلم خبير (١٤) حصة صفية.
الخطة الصافية:	الخطة التدريسية التي يكلف شاغلو الوظائف التعليمية بتدريسيها خلال أيام العمل الأسبوعية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة لمناهج التخصص في المراحل الدراسية بالدراسة.
الخطة الدراسية الأساسية المركزية	تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزية بنسبة ٧٥٪ كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.
الخطة الدراسية الأساسية المركزية المقدمة	تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزية المقدمة بنسبة ٥٪ كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية

ثالثاً: نطاق تطبيق الدليل

يشمل جميع مدارس مراحل التعليم العام وتحفيظ القرآن والطفولة المبكرة ومعاهد التربية الخاصة وبرامج التربية الخاصة ومراكز الموهوبين ورياض الأطفال والمعاهد العلمية.

رابعاً: ضوابط عامة

١. تطبق آليات سد الاحتياج التعليمي الواردة في هذا الدليل على جميع شاغلي الوظائف التعليمية، ويستثنى من ذلك من يعمل مساعد معلم وهو من يمارس مهام مساندة لهيئة التعليم لعدم وجود نصاب تعليمي لهم ضمن اللائحة وبما لا يتعارض مع المواد ذات الصلة في الأنظمة واللوائح والتعاميم.
٢. يكون سد الاحتياج التعليمي من شاغلي الوظائف التعليمية وفق الآتي:
 - ١-١ داخل المدرسة من مهام مدير المدرسة.
 - ٢-٢ داخل القطاع من مهام إدارة/قسم شؤون المعلمين بإدارة التعليم، أو من يفوض في مكاتب التعليم بالتنسيق مع إدارة شؤون المعلمين).
 - ٣-٢ خارج القطاع من داخل الإدارة التعليمية من مهام إدارة/قسم شؤون المعلمين وصلاحيات مدير التعليم، ويرفع تقرير بذلك لكل فصل دراسي لوكيل الوزارة للشؤون الدراسية.
٣. التكليف عن بعد بين إدارات التعليم من مهام الإدارة العامة لشئون المعلمين وصلاحيات وكيل الوزارة للشؤون الدراسية، ويرفع تقرير بذلك لكل فصل دراسي لنائب وزير التعليم.
٤. تتولى الإدارة العامة لشئون المعلمين بالوزارة وإدارات / أقسام شؤون المعلمين في إدارات التعليم مهمة التنفيذ والمتابعة، ولها تفويض من يمثلها في التنفيذ والمتابعة بمكاتب التعليم، علماً بأن هذا التفويض لا يعفيها من مسؤولية المتابعة والتتأكد من صحة الإجراءات وفق الدليل.
٥. الالتزام بضوابط التكليف المباشر في حال وجود احتياج تعليمي لا يمكن سده وفق الآتي:
 - ١-٥ أن يكون تكليف المعلم داخل القطاع الذي يعمل به.
 - ٢-٥ في حال استدعت المصلحة التعليمية تكليف المعلم خارج القطاع الذي يعمل به فيتم التعامل معه وفق الأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
٦. استكمال إجراءات التكليف لشاغلي الوظائف التعليمية من خلال الأنظمة الإلكترونية المعقدة من وزارة التعليم.

٧. يبدأ التكليف من تاريخ صدور القرار حتى نهاية العام الدراسي، ما لم يتم إنهاؤه قبل ذلك للمصلحة التعليمية أو لزوال سببه بما لا يتجاوز نهاية العام الدراسي، ويحق للإدارة إعادة التكليف خلال العام الحالى.
٨. لا يتم تكرار تكليف المعلم بسد الاحتياج التعليمي إلا في الحالات التالية:
- ١-٨ إذا كان نصاب المعلم (٥٠٪) فأقل من نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.
 - ٢-٨ إذا نقل المعلم داخلياً أو خارجيًا.
 - ٣-٨ المعلم في المدارس ذات المبنى الواحد (مشتركة في المبنى ومستقلة في الإدارة).
 - ٤-٨ إذا رغب المعلم إعادة تكليفه لسد احتياج أو موازنة واقتضت المصلحة التعليمية ذلك.
 - ٥-٨ بعد مرور عامين دراسيين على آخر تكليف للمعلم بما لا يتعارض مع ما سبق إذا لم يوجد معلم آخر في المدرسة لم يكلف.
 - ٦-٨ إذا لم ينفذ المعلم أو لم يستكمل مدة تكليفه لأي سبب من الأسباب.
 - ٧-٨ عدم وجود معلم آخر يقوم بسد الاحتياج التعليمي.
٩. لا يتم إصدار قرارات تكليف للمعلمين في المدارس المشتركة (ذات المدير الواحد) ويكون إسناد المواد وفق صلاحيات مدير المدرسة وفقاً للقرار الوزاري ٣٧٦١٧٦٨ وتاريخ ١٤٣٧/٤/١ هـ صلاحية رقم (٣٧).
١٠. عند إجراء التكليف للموازنة يراعى الآتي:
- ١-١٠ ألا يزيد نصاب المعلم المراد تكليفه للموازنة في مدرسته الأساسية عن (٥٠٪) من نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.
 - ٢-١٠ أن تزيد نسبة المعلمين في المدرسة المراد التكليف لها للموازنة عن (٨٥٪) من أنصبتهم التدريسية (التخصص - المواد المسندة) وفق ورتبهم التعليمية.
 - ٣-١٠ ألا يزيد نصاب المعلم المكلف (كلياً أو جزئياً) للموازنة عن نسبة معلمي نفس التخصص في المدرسة المكلف بها.
١١. يتم التعامل مع معلمي التربية الخاصة في سد احتياج التعليم العام وفق الآتي:
- ١-١١ معلمو التربية الخاصة الذين لم يسند لهم نصاب تدريسي في التربية الخاصة يعاملون معاملة معلم التعليم العام من حيث الأنسبة التدريسية حسب رتبهم ويسد الاحتياج في المرحلة الابتدائية أو المرحلة المتوسطة أو المرحلة الثانوية.
 - ٢-١١ معلمو التربية الخاصة من حملة الدبلوم بعد البكالوريوس ولم يسند له نصاب تدريسي في التربية الخاصة يعاملون معاملة معلم التعليم العام من حيث الأنسبة التدريسية حسب رتبهم ويسد الاحتياج بتخصيص البكالوريوس حسب مرحلة مؤهله.
 - ٣-١١ معلمو التربية الخاصة الذين لم تستكمل أنصبتهم في التربية الخاصة يسند لهم نصاب في التعليم العام بما لا يتجاوز أنصبتهم المعقدة حسب رتبهم (١٨) معلم ممارس، (١٦) معلم متقدم، (١٤) معلم خبير.
 - ٤-١١ مراعاة المؤهل وصرف البدل وفق الضوابط المنظمة لذلك والمقررة من جهة الاختصاص (الموارد البشرية والتربية الخاصة).

١٢. يكلف المشرف المقيم للتربية الخاصة بتدريس (٥) حصص صفية في التعليم العام أو التربية الخاصة بحسب التخصص بالإضافة إلى نصابه المسند إليه.
١٣. يكلف مدير المدرسة بتدريس تخصصه في المدارس غير مكملة الفصول وفق ما ورد في القرار الوزاري رقم (٣٢١٨٥٩٥٣١٤) وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٢، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢١٣٥١) وتاريخ ١٤٤٣/١/٤.
١٤. يكلف معلم التدريبات السلوكيّة بالتدريس في المرحلة الابتدائية وفق رتبته
١٥. يسند لرائد النشاط (١٢) حصة صفية في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة (١٠) حصص صفية في المرحلة الثانوية، وفي حال وجود احتياج يكمل نصابه التدريسي وفق رتبته التعليمية.
١٦. في حال عدم وجود معلم متخصص لقرر المهارات الحياتية في المرحلة الابتدائية والمتوسطة فيتم تكليف الموجه الطالبي المتخصص في التوجيه (علم النفس، علم الاجتماع، خدمة اجتماعية) في المرحلة الثانوية بتدريس هذا المقرر إضافة إلى عمله في المرحلة الثانوية.
١٧. يكلف الموجه الطالبي غير المتخصص في (علم النفس، علم الاجتماع، خدمة اجتماعية) بـ (٦) حصص صفية في مجال تخصصه الذي تم تعينه عليه.
١٨. يخضع النصاب التعليمي للمعلم المكلف جزئياً بسد الاحتياج في مدارس التعليم العام بواقع أربع حصص صفية عن كل مدرسة يكلف بها بما لا يزيد عن مدرستين إضافة إلى مدرسته الأساسية.
١٩. يخضع النصاب التعليمي للمعلم المكلف جزئياً بسد الاحتياج في برامج ومعاهد التربية الخاصة بواقع حصتين عن كل مدرسة يكلف بها بما لا يزيد عن مدرستين إضافة إلى مدرسته الأساسية.
٢٠. يقوم مدير المدرسة المكلف فيها المعلم بالتنسيق مع المعلم ومدير المدرسة الأساسية ومكتب التعليم فيما يتعلق بالاختبارات وفق المصلحة التعليمية.
٢١. المعلم المكلف كلياً (حضورياً - عن بعد) يحسب له الأداء الوظيفي والغياب بنوعيه (عذر - بدون عذر) والموافقة على الإجازات والمشاركات الوطنية والرياضية والدورات التدريبية من قبل مدير المدرسة المكلف بها، ويزود بها مدير المدرسة الأساسية.
٢٢. الموافقة من قبل مدير المدرسة الأساسية على مشاركات المعلم المكلف جزئياً (حضورياً - عن بعد) في المناسبات الوطنية والأنشطة الرياضية والدورات التدريبية والتنسيق مع مدير المدارس المكلف بها.
٢٣. يزود مدير المدرسة التي كلف بها المعلم جزئياً (حضورياً - عن بعد) مدير المدرسة الأساسية بتقويم الأداء الوظيفي للمعلم المكلف وإجازاته وغيابه.
٤. عند احتياج المدرسة الأساسية لتخصص المعلم المكلف تكون له الأولوية في العودة إلى مدرسته الأساسية إذا رغب في ذلك على ألا يؤثر ذلك على المصلحة التعليمية ويكلف معلم آخر لسد الاحتياج التعليمي في المدرسة التي كان مكلفاً فيها.

٢٥. يعفى المعلم المكلف جزئياً من الإشراف اليومي والمحضن الصافية والانتظار والنشاط في المدارس المكلف بها إذا بلغ نصابه من المحضن الصافية في جميع المدارس (١٦) حصة صافية فأكثر.
٢٦. الاستفادة من المأذج التشغيلية للتعليم الإلكتروني من خلال تفعيلها في حال وجود احتياج تدريسي في الصف الدراسي، والبدائل الإلكترونية.

◀ خامساً: ضوابط خاصة بمدير المدرسة

١. إعداد خطة كاملة تعكس محتوى هذا الدليل وتشمل جميع المتطلبات بما فيها تحديد المعلم الزائد.
٢. حصر جميع شاغلي الوظائف التعليمية بالمدرسة (النقص - الزيادة).
٣. يتم تحديد المعلم الزائد لتكليفه بسد الاحتياج التعليمي خلال الفترة الزمنية (ثلاثة أيام) كحد أقصى حسب الصلاحية المنوحة له وفق ما ورد في صلاحيات مدير المدارس بالقرار الوزاري رقم (٣٧٦١٧١٦٨) في ١٤٣٧/٤/١ هـ الصلاحية رقم (٥٢)، والمهمة (٧) من اللجنة الإدارية للمدرسة بالقرار الوزاري رقم (٤٣٠١٣٥١) وتاريخ ١٤٤٣/١/٤ هـ، بشأن الدليل التنظيمي لدارس التعليم العام، علماً بأن اللجنة الإدارية تقوم بأعمال مجلس المدرسة، وفي حال عدم التنفيذ خلال المدة المحددة تنتقل الصلاحية لجهة التنفيذ لاختيار المعلم حسب مفاضلة النقل الداخلي وبما لا يتعارض مع الفقرة (٨) من رابعاً.
٤. سد الاحتياج التعليمي من الوفر من المعلمين وفق مصفوفة التخصصات.
٥. استكمال الإجراءات المتعلقة بتكليف المعلم في المدرسة المكلف فيه بما فيها الإجراءات النظامية في حال عدم تنفيذ التكليف.
٦. تطبق ضوابط سد الاحتياج التعليمي المؤقت داخل المدرسة بعد الاستفادة من البدائل الإلكترونية في حال توفرها في المدرسة وفق الآتي:
 - ٦-١ ضم الفصول أو رفع الكثافة الطلابية حتى يتم سد الاحتياج التعليمي من جهة التنفيذ في إدارة التعليم.
 - ٦-٢ تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة بنسبة ٧٥٪ كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.
 - ٦-٣ تطبيق الخطة الدراسية الأساسية المركزة المتقدمة بنسبة ٥٪ كحد أدنى من التركيز، لمعالجة ظروف تعليمية طارئة استثنائية.
 - ٦-٤ موازنة أنصبة المعلمين في المدارس المشتركة وبرامج التربية الخاصة ذات المدير الواحد باعتبارها مدرسة واحدة ولا ينتظر اكمال أنصبة المعلمين في المرحلة أو البرنامج لإجراء الموازنة وفق ما ورد في الفقرة (١٠) من رابعاً.

- ٦- سد الاحتياج التعليمي في برامج التربية الخاصة من زوائد معلمي التخصصات الأخرى في التربية الخاصة فإن لم يتتوفر فمن معلمي مواد التعليم العام الذين لم تكمل أنصبتهم، ويتم صرف البدل وفق الضوابط المنظمة لذلك والمقررة من جهة الاختصاص (الموارد البشرية والتربية الخاصة).
٧. سد الاحتياج التعليمي من المكلفين بالتشكييلات المدرسية ابتداءً بمعظمي الوهويين ثم رائد النشاط ثم الموجه الظاهري ثم الوكيل بعد اكتمال أنصبتهم العقدة بالتدريس داخل المدرسة مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
٨. تكليف من لديه القدرة والكفاءة والاستعداد من المعلمين داخل المدرسة بسد الاحتياج التعليمي بعدأخذ موافقته خطياً بتدرسي غير تخصصه في حال عدم وجود المعلم المتخصص في المرحلة المتوسطة والثانوية وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
٩. سد الاحتياج التعليمي في المرحلة الابتدائية يكون وفق التخصص وفي حال وجود احتياج يكون سده وفق مصفوفة التخصصات ثم وفق التخصصات المتقاربة ثم من زوائد جميع التخصصات.
١٠. يكون سد الاحتياج في مراحل المتوسطة والثانوية من مصفوفة التخصصات وفق التخصص الأكثر وفراً.

سادساً: ضوابط خاصة بشؤون المعلمين بإدارة التعليم والمفوض بمهام شؤون المعلمين بمكتب التعليم

١. تطبق ضوابط سد الاحتياج التعليمي بين المدارس كما يلي:
- ١-١ سد الاحتياج التعليمي في المرحلة الابتدائية بالتكليف من الوفر في نفس المرحلة أو المراحل الأخرى وفق مصفوفة التخصصات من المدارس الأكثر وفراً من نفس الشريحة ثم الأكثر وفراً من الشرائح الأخرى الأقرب فالأقرب.
- ١-٢ سد الاحتياج التعليمي في المرحلتين المتوسطة والثانوية بدءاً بالمدارس الأكثر وفراً من نفس الشريحة ثم الأكثر وفراً من الشرائح الأخرى الأقرب فالأقرب وفق الترتيب الآتي:
- ١-٢-١ تكليف المعلمين المتخصصين في المرحلتين المتوسطة والثانوية.
- ١-٢-٢ تكليف المعلمين من المرحلة الأدنى من مؤهلهم (جميع المراحل) إلى المرحلة الأعلى شريطة مناسبة المؤهل للمرحلة المكلف بها.
- ١-٣-١ تكليف المعلمين (خريجي كليات المعلمين / والمعلمات أو الكليات التي لا تقل برامجها عن أربع سنوات دراسية) للمرحلة الأعلى حسب التخصص بالتنسيق مع الإشراف التربوي.

- ١-٢-٤ استثمار الوفر من المعلمين كلياً أو جزئياً لتدريس مواد الخطة الجديدة (التفكير الناقد، المهارات الحياتية، النشاط.....إلخ) في جميع المراحل.
- ١-٣-٥ استثمار المعلمين خريجي برنامج التأهيل الأمثل للكوادر التعليمية في تدريس التخصص الأساسي وتخصص البرنامج وفق الاحتياج والمصفوفة بتكليفهم (كلياً أو جزئياً) أو نقلهم.
٢. يكلف الزائد من معلمي التربية الخاصة لسد الاحتياج التعليمي في مجال تخصصه الدقيق ومن ثم في مجال التخصصات الأخرى في التربية الخاصة وفق مصفوفة التخصصات.
٣. عند وجود وفر من معلمي التربية الخاصة بعد سد الاحتياج التعليمي في التربية الخاصة يتم تكليفهم في المرحلة الابتدائية وتم معاملتهم كمعلمي التعليم العام في النصاب التدريسي وفق رتبهم التعليمية.
٤. في حال وجود غرفة المصادر للتربية الخاصة في مدارس التعليم العام للمرحلتين المتوسطة والثانوية ولا يوجد متخصص في المدرسة فيتم التكليف من وفر التربية الخاصة من المرحلة الابتدائية.
٥. يكلف معلمو المohoبيين حسب الاحتياج (تخصص موهبة وابتکار أو تخصص عام) لسد الاحتياج في برامج المohoبيين في المدارس الأخرى، ومن ثم سد الاحتياج في التخصصات الأخرى مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية.
٦. تكليف المعلمة الزائدة المتخصصة في رياض الأطفال لسد احتياج الطفولة المبكرة، وتكليف الزائدة في المرحلة الابتدائية لسد احتياج الطفولة المبكرة ومرحلة رياض الأطفال.
٧. بالتنسيق مع إدارة التخطيط المدرسي يتم رفع الكثافة الطلابية من خلال ضم الفصول في المدارس الأخرى لإيجاد وفر من المعلمين والمعلمات وتكليفهم في مدارس الاحتياج عند وجود احتياج تعليمي تعذر سده.
٨. سد الاحتياج التعليمي من المكلفين بالتشكيلات المدرسية والإشرافية بدءاً من معلمي المohoبيين ثم رائد النشاط ثم الموجه الطلابي ثم وكيل المدرسة ثم مدير المدرسة ثم المشرف التربوي من مشرفي الإدارات والأقسام ثم مشرفي التخصصات في الإشراف التربوي لسد الاحتياج التعليمي داخل القطاع مع مراعاة التخصص والمؤهل في المرحلتين المتوسطة والثانوية.
٩. يعاد توجيهه المنهى تكليفه من التشكيلات المدرسية والإشرافية والعائدين من التسرب للتدريس وفق سد الاحتياج التعليمي في نفس القطاع.
١٠. عند تطبيق برنامج الطفولة المبكرة، أوضم المدارس في أثناء العام الدراسي يتم التعامل مع المعلمين والمعلمات الزائدين وفق الآتي:
 - ١-١ تكليفهم لسد الاحتياج التعليمي حسب مؤهلاتهم.
 - ١-٢ إبلاغهم بالدخول في حركة النقل الداخلي للعام القادم وفي حال عدم دخولهم سيتم توجيههم وتوزيعهم حسب الاحتياج والمفاضلة داخل القطاع.

١١. يتم تكليف المعلمين بين القطاعات داخل نطاق الإدارة وفق مبررات تقدم لصاحب الصلاحية وذلك بتكليف المعلمين كلياً أو جزئياً أو عن بعد، ولدة فصل دراسي واحد قابل للتجديد لفصل آخر، وبما لا يتجاوز عاماً دراسياً واحداً، ولا يتجاوز مسافة الانتداب، ويتم تنفيذ ذلك من خلال الأنظمة الإلكترونية المعقدة، ويكون التكليف من وفر التخصص في مدارس القطاع المراد التكليف منه.
١٢. في حال تأخر أو رفض تنفيذ المعلم بالتكليف يتم تكليف معلم آخر لضمان عدم تأخير وتعطيل المنهج الدراسي، وينتهي التكليف بالانتهاء من استكمال الإجراءات المتعلقة بالمعلم رافض التكليف.

سابعاً: ضوابط خاصة بالتكليف للتعليم عن بعد

١. يكون التكليف عن بعد لسد الاحتياج التعليمي كلياً أو جزئياً داخل الإدارة التعليمية وكلها بين إدارات التعليم أو القطاعات أو المدارس التي تتجاوز مسافة الانتداب.
٢. لا يترتب على التكليف عن بعد أي مزايا مالية، ويكون من ضمن النصاب التدريسي للمعلم حسب رتبته التعليمية.
٣. يكون سد الاحتياج التعليمي عن بعد أولاً داخل القطاع ثم داخل الإدارة التعليمية ثم بين إدارات التعليم.
٤. في حال وجود احتياج لا يمكن سده من داخل الإدارة التعليمية يتم رفع طلب من خلال النظام الإلكتروني، وتتولى الإدارة العامة لشؤون المعلمين إكمال ما يلزم.
٥. بعد وصول الطلب للإدارة العامة لشؤون المعلمين يتم تحويله من خلال النظام الإلكتروني للإدارة التي بها الوفر لتحديد المعلم الذي يمكن تكليفه، وتنصي على ذلك.
٦. يؤدي المعلم حصصه الصفية المكلف بها عن بعد في مدرسته الأساسية في أثناء الدوام الرسمي، من خلال منصة مدرستي، والتقنيات المساعدة على ذلك.
٧. يتم متابعة المعلم المكلف عن بعد بين الإدارات التعليمية من قبل الإدارة التعليمية المكلف فيها.
٨. يتم التنسيق بين مدير المدرسة الأساسية والمدرسة المكلف فيها فيما يخص الأداء الوظيفي والحضور والانصراف بالتنسيق مع الإشراف التربوي ومكاتب التعليم.
٩. وضع آلية للإشراف على الحصص الصفية التي تدرس عن بعد من قبل مدير المدرسة لضمان سير العملية التعليمية.

دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الثاني



أولاً: إجراءات مدير المدرسة (التكليف داخل المدرسة)



إنهاء التكليف من خلال الأنظمة

رفع استقارة التكليف

حصر الزبادة والنقص

استكمال النصاب التدريسي

اطلاع منسوبى المدرسة على الدليل

خطوات العمل	المؤسسة	خطوة آلية
<ol style="list-style-type: none"> ١. اطلاع كلٍ من جميع شاغلي الوظائف التعليمية على دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية لعام ١٤٤٤هـ. ٢. استكمال النصاب التدريسي للمعلمين وفق رتبهم والتشكيلات المدرسية (رائد النشاط، الموجه الطلابي، الوكيل) حسب لائحة الوظائف التعليمية. ٣. حصر الزبادة أو النقص من المعلمين في المدرسة. ٤. تنفيذ إجراءات النظامية في المعلم الرافض للتکليف أو المعلم غير المباشر للتکليف. ٥. رفع استقارة طلب التكليف من خلال الأنظمة الإلكترونية المعقدة مع تحديد الإجراءات التي تمت داخل المدرسة بجهة التنفيذ شؤون المعلمين (إدارة التعليم أو مكتب التعليم) في موعد أقصاه يوم واحد من تاريخ حدوث الاحتياج التعليمي، وإيضاح أسبابه. ٦. إشعار مشرف شؤون المعلمين بطلب التكليف. ٧. ينهي مدير المدرسة المكلف بها المعلم إجراءات التكليف من خلال الأنظمة الإلكترونية المعقدة. 	مدير المدرسة	

الخدمة:
سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:
سد الاحتياج داخل المدرسة من شاغلي الوظائف التعليمية.

مجال تنفيذ الإجراء:
المدرسة.

المأذن المستخدمة:
وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:
وفق الضوابط الواردة في الباب الأول خامساً (١٠ - ١).

”

ملاحظة / الفقرة (٦) في حالة عدم وجود مكتب تعليم يشعر مدير شؤون المعلمين بإدارة التعليم.

ثانياً: إجراءات شؤون المعلمين في مكتب التعليم أو قسم / إدارة شؤون المعلمين في إدارة التعليم

الرفع باحتياج
المعلمين/
العلمات

إشعار مديرى
المدارس والتأكد
من المباشرة

تبهنة استمارات
التكليف واعتماد
مدير المكتب

مراجعة رئيس
الشؤون المدرسية
للزيادة والنقص

مراجعة استمارات
التكليف وحصر
الزيادة والنقص

توعية المعلمين/
العلمات بحقوقهم
وواجباتهم.

التأكد من سلامة
إجراءات مدير
المدرسة

خطوات العمل

التأكد من سلامة إجراءات مدير المدرسة ومدى الحاجة للتكليف لسد الاحتياج التعليمي من خارج المدرسة.

توعية المعلمين بحقوقهم وواجباتهم في أثناء التكليف والآثار المترتبة على عدم تنفيذ التكليف أو التأخر في تنفيذه.

مراجعة استمارات طلب التكليف الواردة من المدارس.

حصر الزيادة والنقص من المعلمين بالمدارس التابعة للمكتب.

مراجعة رئيس الشؤون المدرسية للزيادة أو النقص الإجمالي من المعلمين في المدارس التابعة للمكتب.

متابعة تنفيذ التكليف في مدارس الاحتياج والتأكد من استقرار العملية التعليمية.

تبهنة استمارات تكليف المعلمين بين المدارس في النظام الإلكتروني المعتمد.

اعتماد مدير مكتب التعليم استمارات التكليف.

إشعار مديرى المدارس المعنيين بقرار التكليف المعتمد عبر الأنظمة الإلكترونية العقدة.

التأكد من مباشرة المعلمين المكلفين بالدارس.

الرفع باحتياج المعلمين في حالة عدم سد الاحتياج من مدارس المكتب إلى إدارة التعليم.

المسؤول

مشرف شؤون المعلمين بمكتب التعليم

رئيس الشؤون المدرسية بمكتب التعليم

مشرف شؤون المعلمين بالكتب/
خطوة آلية

مدير مكتب التعليم

مشرف شؤون المعلمين بالكتب/
خطوة آلية

مدير مكتب التعليم

الخدمة:
سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:
سد الاحتياج من شاغلي الوظائف
التعليمية بين مدارس المكتب.

مجال تنفيذ الإجراء:
مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن،
ورياض الأطفال والمعاهد العلمية
وببرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع
المراحل.

المأذون المستخدمة
وفق النظام الإلكتروني المعتمد به.

قواعد العمل:
وفق الضوابط الواردة في الباب الأول
سادساً (١٢-١).

ثالثاً: إجراءات إدارة التعليم



الخدمة:
سد الاحتياج التعليمي

هدف الإجراء:

سد الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية بين مدارس المكاتب التعليمية وقطاعات النقل الخارجي بالإدارة.

مجال تنفيذ الإجراء:

مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

المأذون المستخدمة:

وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:

1. وفق الضوابط الواردة في الباب الأول سادساً (١٢-١).
2. صلاحيات مدير التعليم.

خطوات العمل	المسؤول
<ol style="list-style-type: none"> ١. التأكد من سلامة إجراءات جهة التنفيذ لسد الاحتياج التعليمي. ٢. سد الاحتياج التعليمي بين مدارس مكاتب التعليم وفق الضوابط المعتمدة. ٣. رفع الاحتياج التعليمي إلى الإدارة العامة لشؤون المعلمين في الوزارة في حالة الاحتياج الفعلي للمعلمين. ٤. في حال وجود حاجة يتم الرفع بطلب الموافقة من خلال النظام الإلكتروني على تكليف المعلمين والمعلمات بنظام الحصص الصيفية الزائدة عن النصاب بأجر لجهة الاختصاص لاعتماده وفق المادة (٩) فقرة (٣) من لائحة شاغلي الوظائف التعليمية. 	إدارة شؤون المعلمين

رابعاً: إجراءات التكليف عن بعد



خطوات العمل	المسؤول
١. تتولى الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة تطبيق إجراءات الآتية: ١-١ دراسة احتياجات إدارات التعليم وتنفيذ التكليف بالتنسيق مع جهات الاختصاص بالوزارة. ١-٢ التأكد من سلامة إجراءات إدارة التعليم التي لديها احتياج تعليمي. ١-٣ التأكيد من عدم احتياج المعلم الزائد في الإدارة التعليمية المكلف منها. ١-٤ سد الاحتياج التعليمي بين الإدارات التعليمية بالتنسيق مع جهات الاختصاص.	الإدارة العامة لشؤون المعلمين
٢. الرفع إلى الإدارة العامة للتعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد بقرار المعلم المكلف لسد الاحتياج التعليمي بين إدارات التعليم.	الإدارة العامة للتعليم الإلكتروني
٣. تنفيذ القرار عبر النظام الإلكتروني.	إدارة/قسم شؤون المعلمين
٤. إبلاغ مكتب التعليم / مدير المدرسة بالتنفيذ	مدير مكتب التعليم
٥. متابعة التنفيذ	

الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:

سد الاحتياج التعليمي من شاغلي الوظائف التعليمية داخل قطاعات إدارة التعليم وبين الإدارات التعليمية بالتكليف عن بعد.

مجال تنفيذ الإجراء:

مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصةجميع المراحل.

الماذج المستخدمة:

وفق النظام الإلكتروني المعمول به.

قواعد العمل:

وفق الضوابط الواردة في الباب الأول سابعاً (٩-١).

خامساً: مصفوفة التخصصات ◀◀

١. الجدول التالي يوضح التخصصات المناسبة لسد احتياج بعض المواد الدراسية:

مادة التدريس: مواد الدراسات الإسلامية			
المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الإسلامية (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	استئثار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	الدراسات الإسلامية (مؤهل دبلوم) - اللغة العربية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—
الثانوية	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي)	الدراسات الإسلامية (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—

مادة التدريس: اللغة العربية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	اللغة العربية (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	استئثار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	اللغة العربية (مؤهل جامعي - مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات - مؤهل جامعي)	اللغة العربية (مؤهل دبلوم) - الدراسات الإسلامية (مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—
الثانوية	اللغة العربية (مؤهل جامعي)	اللغة العربية (خريجي كليات المعلمين/ المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—

مادة التدريس: الإحصاء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الرياضيات (مؤهل جامعي)	مسار رياضيات - المؤهلين من برنامج الاستئثار الأمثل في الإحصاء	—

مادة التدريس: الرياضيات

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الرياضيات (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	الرياضيات (مؤهل مسار رياضيات - مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات- مؤهل جامعي ابتدائي- مؤهل جامعي)	رياضيات (مؤهل دبلوم) - علوم (مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات- مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل دبلوم) - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - الفيزياء	—
الثانوية	الرياضيات (مؤهل جامعي)	مسار الرياضيات - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الإحصاء	—

مادة التدريس: علم الأرض والفضاء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الأرض (مؤهل جامعي)	أحياء - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - علوم (مؤهل كليات المعلمين/ المعلمات- مؤهل جامعي ابتدائي) - كيمياء - فيزياء - جغرافيا- علم البيئة - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة	—

مادة التدريس: مواد التدريس: مبادئ العلوم الصحية - الرعاية الصحية - أنظمة جسم الإنسان - تطبيقات في العلوم الصحية - الابتكار في العلوم الصحية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	الفيزياء والكيمياء والعلوم (مؤهل كليات) العلميين / العلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة	—

مادة التدريس: أحياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	فيزياء - كيمياء - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة	—

مادة التدريس: فيزياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	فيزياء (مؤهل جامعي)	فيزياء - أحياء - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء	—

مادة التدريس: كيمياء

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج
الثانوية	كيمياء (مؤهل جامعي)	—	فيزياء - أحياء - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء

مادة التدريس: العلوم

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج
الابتدائية	العلوم (مؤهل دبلوم - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—	مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - الأحياء - الكيمياء - الفيزياء - علم الأرض - استثمار وفر جميع التخصصات - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في مادة العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة
المتوسطة	العلوم (مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي)	—	الأحياء - الكيمياء - الفيزياء - علم الأرض - علوم (مؤهل الدبلوم) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة

مادة التدريس: علم البيئة

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	أحياء (مؤهل جامعي)	علم الأرض - كيمياء - فيزياء - مسار أحياء - مسار فيزياء - مسار كيمياء - علوم (مؤهل كلية) الملحقين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في العلوم - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في الصحة والحياة	—

مادة التدريس: الدراسات النفسية والاجتماعية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم النفس وعلم الاجتماع (مؤهل جامعي)	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) - مكتبات - تدريبات سلوكية - علم الإدارة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: الدراسات الاجتماعية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الاجتماعية (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	استثمار وفر جميع تخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	الدراسات الاجتماعية (تاريخ - جغرافيا) (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي)	الدراسات النفسية والاجتماعية - تدريبات سلوكية - إدارة - مكتبات - استثمار وفر جميع تخصصات (جميع المؤهلات)	—
الثانوية	الدراسات الاجتماعية (تاريخ - جغرافيا) مؤهل جامعي	الدراسات النفسية والاجتماعية - تدريبات سلوكية - إدارة - مكتبات - الدراسات الاجتماعية (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي) - استثمار وفر جميع تخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: المهارات الرقمية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الحاسب الآلي (مؤهل كليات المعلمين / المعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل الدبلوم بعد البكالوريوس)	استثمار وفر جميع تخصصات (جميع المؤهلات) - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الرقمية	—

مادة التدريس: مبادئ القانون - تطبيقات في القانون

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الدراسات الإسلامية (مؤهل كليات المعلمين / العلماًت - مؤهل جامعي ابتدائي) - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في القانون	الدراسات الإسلامية (مؤهل جامعي)	—

مادة التدريس: مواد التدريس: المهارات الرقمية - هندسة البرمجيات - انترنت الأشياء - علم البيانات - الذكاء الاصطناعي - التقنية الرقمية - الأمن السييري - التصميم الهندسي

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الحاسب الآلي (مؤهل كليات المعلمين / العلماًت - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل الدبلوم بعد البكالوريوس)	الرياضيات - الفيزياء - الكيمياء - المكتبات - علم الإدارة - المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في المهارات الرقمية	—

مادة التدريس: اللغة الإنجليزية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	اللغة الإنجليزية (مؤهل كليات المعلمين والمعلمات- مؤهل جامعي ابتدائي- مؤهل جامعي)	- المؤهلين من برنامج الاستثمار الأمثل في اللغة الانجليزية	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات). أحد معلمي برنامج خبرات أو الابتعاث.
المتوسطة			
الثانوية			

مادة التدريس: العلوم والمهارات الإدارية - مقدمة في الأعمال - مبادئ الاقتصاد - الإدارية المالية-السكرتارية والإدارة المكتبية- إدارة الفعاليات -مبادئ الإدارة - تخطيط الحملات التسويقية - المعرفة المالية - المحاسبة - الاقتصاد - إدارة أعمال - صناعة القرار في الأعمال- الحملات التسويقية-ريادة الأعمال- التسويق

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الإدارة أو أحد فروعها مؤهل جامعي	الرياضيات (مؤهل جامعي) - مسار رياضيات - مكتبات - الدراسات النفسية والاجتماعية - الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في مبادئ الإدارة - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التسويق	—

مادة التدريس: مهارات البحث ومصادر المعلومات (مكتبات)

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	مكتبات	المؤهل جامعي	الشخصية المطلوبة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	مكتبات	مؤهل جامعي	(جميع المؤهلات) - حاسب آلي (جميع المؤهلات) - علم الإدارة	اللغة العربية (جميع المؤهلات) - حاسب آلي	—

مادة التدريس: التربية الفنية (بنين / بنات)

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التربيـة الفـنيـة	(مؤهل كليات المعلـmins / المـعلمـات - مؤـهـل جـامـعـي اـبـتدـائـي - مؤـهـل دـبلـومـ) .	الـخـصـصـات الـبـدـيلـة لـسـدـ الـاحتـياـج	ضوابط خـاصـة (إـنـ أـمـكـنـ)
الابتدائية	الـتـرـبـيـةـ الـفـنـيـةـ	(مؤهل كليات المعلـmins / المـعلمـات - مؤـهـل جـامـعـي اـبـتدـائـي - مؤـهـل دـبلـومـ) .	استثمار وفر جميع التخصصات - اقتصاد منزلي (مؤهل كليات المعلمـات - مؤـهـل جـامـعـي اـبـتدـائـي - مؤـهـل جـامـعـي) - المؤهلـين من الاستثمار الأمثل في الفـنـونـ	استثمار وفر جميع التخصصات - اقتصاد منزلي (مؤهل كليات المعلمـات - مؤـهـل جـامـعـي اـبـتدـائـي - مؤـهـل جـامـعـي) - المؤهلـين من الاستثمار الأمثل في الفـنـونـ	—
الـتوـسـطـةـ	الـتـرـبـيـةـ الـفـنـيـةـ	(مؤهل كليات المعلـmins / المـعلمـات - مؤـهـل جـامـعـي اـبـتدـائـي - مؤـهـل دـبلـومـ) .	مؤـهـل جـامـعـيـ - (مؤـهـل كـلـيـاتـ المـعـلـمـينـ /ـ المـعـلـمـاتـ -ـ مؤـهـلـ جـامـعـيـ اـبـتدـائـيـ -ـ مؤـهـلـ دـبلـومـ)ـ	ـ	ـ

مادة التدريس: الوطنية الرقمية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التفاصيل البدائلية لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	الحاسب الآلي (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: الفنون

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التفاصيل البدائلية لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	التربية الفنية (مؤهل كليات المعلمين / والمعلمات - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل دبلوم)	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات) - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في الفنون	—

مادة التدريس: مادة التدريب العملي

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التفاصيل البدائلية لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الإدارة مؤهل جامعي	الدراسات الاجتماعية (مؤهل جامعي) - الدراسات النفسية والاجتماعية - مكتبات	—

مادة التدريس: مادة التدريس: التربية البدنية والدفاع عن النفس (بنين- بنات) - اللياقة والثقافة الصحية

ضوابط خاصة (إن أمكن)	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	التخصص الأساسي	المرحلة الدراسية
	رياض أطفال - اقتصاد منزلي - الدبلوم العالي في التربية البدنية - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات) - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في مادة التربية البدنية	التربية البدنية (مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم)	الطفولة المبكرة
	اقتصاد منزلي (جميع المؤهلات) - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات) المؤهلين من الاستثمار الأمثل في مادة التربية البدنية	التربية البدنية (مؤهل كليات العلوم) - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	الابتدائية
	اقتصاد منزلي (جميع المؤهلات) - الدبلوم العالي في التربية البدنية - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات) المؤهلين من الاستثمار الأمثل في مادة التربية البدنية	التربية البدنية (مؤهل كليات العلوم) - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	المتوسطة
	اقتصاد منزلي - الدبلوم العالي في التربية البدنية - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات) المؤهلين من الاستثمار الأمثل في مادة التربية البدنية	التربية البدنية (مؤهل كليات العلوم) - مؤهل جامعي ابتدائي - مؤهل جامعي - مؤهل دبلوم	الثانوية

مادة التدريس: رياض الأطفال

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
رياض الأطفال	رياض الأطفال (جميع المؤهلات)	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: مادة التربية المهنية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	علم الإدارة مؤهل جامعي	الدراسات النفسية والاجتماعية - الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) - مكتبات	—

مادة التدريس: التربية الفكرية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التربية الفكرية (جميع المؤهلات)	صعوبات التعلم - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- تعدد العوق، التوحد - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	التربية الفكرية (جميع المؤهلات)	صعوبات التعلم - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- تعدد العوق، التوحد - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
الثانوية	التربية الفكرية (جميع المؤهلات)	صعوبات التعلم - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- تعدد العوق، التوحد - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: صعوبات التعلم

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	صعوبات التعلم (جميع المؤهلات)	ال التربية الفكرية - التوحد - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	صعوبات التعلم (جميع المؤهلات)	ال التربية الفكرية - التوحد - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
الثانوية	صعوبات التعلم (جميع المؤهلات)	ال التربية الفكرية - التوحد - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية- المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—

مادة التدريس: التدريبات السلوكية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التدريبات السلوكية (جميع المؤهلات)	الدراسات النفسية والاجتماعية - التربية الفكرية - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية - تدريبات النطق - صعوبات التعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة	التدريبات السلوكية (جميع المؤهلات)		
الثانوية			

مادة التدريس: التوحد

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	التوحد (جميع المؤهلات)	التربية الفكرية - الإعاقة السمعية - الإعاقة البصرية-تدريبات النطق - التدريبات السلوكية، صعوبات تعلم - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التربية الخاصة - استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة			
الثانوية			

مادة التدريس: الإعاقة البصرية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الإعاقة البصرية (جميع المؤهلات)	التربيـة الفـكرـية - الإـعاـقة السـمعـية - تـوـحـد - تـدـريـيـات الـنـطـق - التـدـريـيـات السـلـوكـيـة - صـعـوبـات التـعـلـم - المـؤـهـلـيـن منـ الاستـثـارـ الأـمـلـلـ فيـ التـرـبـيـةـ الخـاصـة - استـثـارـ وـفـرـ جـمـيـعـ التـخـصـصـاتـ (ـجـمـيـعـ المـؤـهـلـاتـ)	—

مادة التدريس: الإعاقة السمعية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الخصوصيات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الإعاقة السمعية (جميع المؤهلات)	التربيـة الفـكرـية - الإـعاـقة البـصـرـية - تـدـريـيـات الـنـطـق - التـدـريـيـات السـلـوكـيـة - صـعـوبـات التـعـلـم - المـؤـهـلـيـن منـ الاستـثـارـ الأـمـلـلـ فيـ التـرـبـيـةـ الخـاصـة - استـثـارـ وـفـرـ جـمـيـعـ التـخـصـصـاتـ (ـجـمـيـعـ المـؤـهـلـاتـ)	—

مادة التدريس: المهارات الحياتية والأسرية

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	الدراسات الاقتصادية المنزلي (جميع المؤهلات) – الدراسات	ضوابط خاصة (إن أمكن)	الخصائص البديلة لسد الاحتياج
الابتدائية	الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات) – الدراسات	الاجتماعية (جميع المؤهلات)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات	—	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات
المتوسطة	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	الاقتصاد المنزلي (جميع المؤهلات) – الدراسات	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات	—	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات
الثانوية	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات) – الدراسات	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات	—	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في المهارات الحياتية – استثمار وفر جميع التخصصات

مادة التدريس: التفكير الناقد

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	ضوابط خاصة (إن أمكن)	الخصائص البديلة لسد الاحتياج
المتوسطة	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)
الثانوية	علم نفس واجتماع (جميع المؤهلات)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—	المؤهلين من الاستثمار الأمثل في التفكير الناقد – استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)

مادة التدريس: النشاط

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الابتدائية	الدراسات الاجتماعية (جميع المؤهلات)	استثمار وفر جميع التخصصات (جميع المؤهلات)	—
المتوسطة			

مادة التدريس: الهندسة

المرحلة الدراسية	التخصص الأساسي	التخصصات البديلة لسد الاحتياج	ضوابط خاصة (إن أمكن)
الثانوية	الفيزياء (مؤهل جامعي)	رياضيات (جميع المؤهلات) - حاسب آلي (جميع المؤهلات) - المؤهلين من الاستثمار الأمثل في الهندسة	—

٢. في حال عدم التken من تطبيق مصفوفات التخصصات للمرحلة الابتدائية يتم سد الاحتياج التعليمي من وفر جميع التخصصات، والاستفادة من الماذج التشغيلية للتعليم الإلكتروني من خلال تفعيلها في حال وجود احتياج تدريسي في الصف الدراسي.

٣. في حال عدم التken من تطبيق الضوابط الخاصة يتم سد الاحتياج التعليمي في مواد التدريس من قائمة التخصصات البديلة لسد الاحتياج الموضح في المصفوفة، ويكون الإسناد حسب الوفر والموازنة في حقل (التخصصات البديلة لسد الاحتياج) المذكورة في المصفوفة وليس وفق الترتيب.



دليل الاستثمار الأمثل لشاغلي الوظائف التعليمية

الباب الثالث



أولاً: لجنة معالجة عدم تنفيذ التكليف

يتم تشكيل لجنة في إدارات التعليم على النحو التالي:

- مساعد مدير التعليم للشؤون المدرسية رئيساً.
- مدير شؤون المعلمين (أميناً للجنة).
- عضو من شؤون المعلمين.
- عضو من الإشراف التربوي.
- عضو من التربية الخاصة.
- عضو من الطفولة المبكرة
- عضو من الموارد البشرية.



آلية معالجة عدم تنفيذ التكليف (رفض التكليف).

أولاً: في حال رفض المعلم تنفيذ التكليف أو رفض تكليف المعلم من مدير /ة المدرسة يتم العمل وفقاً للخطوات الإجرائية التالية:



خطوات العمل	المؤول والمدة
١. إعداد تقرير عن الإجراءات التي تمت مع المعلم.	مدير المدرسة المنتدب منها المعلم (يوم واحد)
٢. الرفع إلى مكتب التعليم بخطاب مرفقاً به استمارة قضية، وحصر للأيام التي لم يباشر فيها المعلم عمله في المدرسة المكلفة إليها.	
٣. تعبئة رأيه في المعلم في الاستماراة.	
٤. زيارة المدرسة من قبل المشرف المختص بصورة عاجلة بعد توجيه مدير المكتب والتحقق من الموضوع والجلوس مع المعلم وإقناعه بتنفيذ التكليف والاطلاع على أسباب رفضه والتأكد من صحة إجراءات مدير المدرسة	
٥. تعبئة رأي المشرف المختص في استماراة القضية.	مكتب التعليم أو القسم المختص في إدارة التعليم. (يوم واحد)
٦. متابعة إجراءات وخطوات القضية لتسريع الإنجاز.	
٧. التواصل مع مدير المدرسة المكلف إليها المعلم لمعالجة وضع الحصص الصيفية والتأكد من اتخاذ مدير المدرسة الإجراءات وفقاً لما ورد في خامساً / ٢ (ضوابط خاصة بمدير المدرسة) والرفع من قبل المدير بغياب المعلم بعد (١٥) يوماً من التكليف.	
٨. العمل بصورة عاجلة على تكليف معلم بديل	

الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:
معالجة عدم تنفيذ التكليف.

مجال تنفيذ الإجراء
مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن،
ورياض الأطفال والمعاهد العلمية
وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع
الراحل.

المادج المستخدمة
نماذج محضر.

قواعد العمل:
الأنظمة والتعاميم ذات العلاقة.

آلية معالجة عدم تنفيذ التكليف (رفض التكليف).



الخدمة: سد الاحتياج التعليمي.

هدف الإجراء:
معالجة عدم تنفيذ التكليف.

مجال تنفيذ الإجراء
مدارس التعليم العام، تحفيظ القرآن، ورياض الأطفال والمعاهد العلمية وبرامج ومعاهد التربية الخاصة لجميع المراحل.

الماذج المستخدمة
نماذج محضر.

قواعد العمل:
الأنظمة والتعاميم ذات العلاقة.

خطوات العمل	المسؤول والمدة
١. رفع تقرير مفصل مرفقاً به كامل المستندات إلى مدير التعليم للتوجيه حيالها	مكتب التعليم أو القسم المختص في إدارة التعليم. (يوم واحد)
٢. إكمال ما يخصها وفق توجيه مدير التعليم على التقرير	الأقسام المعنية في إدارة التعليم ذات العلاقة

ثانياً / إذا كان رفض تكليف المعلم بسبب رفض مدير المدرسة:



تم الرفع من قبل مدير مكتب التعليم

والعمل وفقاً لخط سير القضية حسب الإجراءات السابقة في أولاً، وإحالته إلى لجنة القيادات المدرسية للنظر في استمراره.

تم بحمد الله

